

حكم المظاهرات ومفاسدها على المجتمع الإسلامي

كتبها

حسام بن مصطفى المصري

إذن بنشرها

شيخنا العلامة

يحيى بن علي الحجوري

وشيخنا الفاضل

محمد بن حزام

دار الحديث السلفية

بدماج

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة

والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله

وصحبه والتابعين ومن تبعهم إلى يوم
الدين . وبعد

فإن من أعظم ما نراه في هذه الآونة
الأخيرة هو الغزو من الكفار على
المجتمع الإسلامي المتمثل في بث ونشر
النظام الديمقراطي بين أوساط بلاد
المسلمين ، وما تبع هذا النظام من
مظاهرات وثورات واعتصامات
وغيرها مما يخالف الشريعة الإسلامية
المطهرة ، فهذه المظاهرات لا تتعدى إلا
أن تكون من التشبه بالكفار ، وإلا لم
تعرف عن السلف الصالح ، فمنهج
السلف الصالح واضح ويّين في التعامل
مع ما مروا به من الابتلاء ، فعلى
المسلمين أن ينتهجوا نهج نبيهم صلى الله عليه وسلم

وسلفهم الصالح ففيه سبيل النجاة في
الدنيا والآخرة ، فهذه المظاهرات من
أعمال الكفار التي دعوا المسلمين إليها
- فلبوا الدعوة - وما ينتج من ورائها
إلا الفتن والشور والظلم للنفس

والغير والتعدي على الناس بغير حق ،
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تشبه بقوم
فهو منهم » . رواه أبو داود

فهذه المظاهرات تعد خروجاً على
الحكام ، ومن عقيدة أهل السنة
والجماعة عدم الخروج على الحكام ما
داموا مسلمين مع ما فيهم من جور
وظلم ، والخروج عليهم باللسان أشد
من الخروج عليهم بالسلاح ؛ لأن
الخروج عليهم بالسلاح والعنف لا
يريبه إلا الكلمة ، كما يفتح باباً
لأصحاب الأفكار والأغراض الدنيئة
أن يتكلموا بما في أنفسهم من الباطل ،
فالخروج باللسان طريق إلى الخروج
بالسلاح .

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال
: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ كَرِهَ مِنْ
أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ
السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » رواه
البخاري ومسلم .

عن أسيد بن حضمير - رضي الله عنهم
- أن رجلاً من الأنصار قال : يا رسول
الله ألا تستعلمني كما استعملت فلاناً
قال : « ستلقون بعدي أثرة فاصبروا
حتى تلقوني على الحوض » رواه
البخاري ومسلم .

قال ابن رجب - رحمه الله - : « وأما
السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين
ففيها سعادة الدنيا ، وبها تنتظم مصالح
العباد في معاشهم ، وبها يستعينون على
إظهار دينهم وطاعة ربهم ، كما قال علي
- رضي الله عنه - : إن الناس لا
يصيرهم إلا إمام بر كان أو فاجر ، إن
كان فاجراً عبد المؤمن فيه ربه ، وحمل
الفاجر فيها إلى أجله » جامع العلوم
والحكم .

وسئل الحسن البصري - رحمه الله - :
عن قتال الحجاج بعد أن ذكروا له ظلمه
وسفكه للدماء وأخذ له الأموال ، فقال :
« أرى أن لا تقاتلوه فإنها إن تكن

عقوبة من الله فما أنتم برادي عقوبة الله بأسيا فكم ، وإن يكن بلاء فاصبروا حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين . وخطب في الناس قائلاً : يا أيها الناس إنه والله ما سلط الله الحجاج عليكم إلا عقوبة ، فلا تعارضوا عقوبة الله بالسيف ، لكن عليكم بالسكينة والتضرع « الطبقات لابن سعد .
ولذلك صار من أصول أهل السنة والجماعة : الصبر على ولاة الجور ، وعدم الخروج عليهم ما داموا مسلمين فإن التجارب علمتهم أن نتيجة الخروج تكون أعظم فساداً وشرّاً وضراً مما كان قبله .
عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :: نهانا كبارنا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال : لا تسبوا أمراءكم ولا تغشوهم ولا تعصوهم و اتقوا الله و اصبروا فإن الأمر قريب .

فإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى ، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة ، إن شاء الله .
يقول الفضيل بن عياض - رضي الله عنه - : « لو كانت لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان » .
فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح ، ولم نأمر أن ندعو عليهم وإن ظلموا ، لأن ظلمهم وجورهم على أنفسهم ، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين .
شرح السنة للإمام البرهاري
قال الشيخ الفوزان - حفظه الله - : « وهذا من النصح ، عملاً بقوله ﷺ : الدين النصيحة » ومن النصح لأئمة المسلمين الدعاء لهم بالصلاح ، ومن الغش لهم الدعاء عليهم .
لأن الدعاء عليهم دعاء على المسلمين ، لأنه إن انحل الأمر وسقط السلطان فإنه تسفك الدماء ويختل الأمن وينشر

الفساد ، وتعطل الحدود ، ففي سقوطه مفسد . [تحاف القاري شرح السنة للبرهاري]
فإذا قيل : إن المظاهرات من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
نقول : إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما شرع لتحقيق ما يحبه الله ورسوله ، فإذا ترتب على ذلك ما هو أنكر منه وأبغض إلى الشارع فإنه لا يسوغ إنكاره ، وإن ترك الإنكار لا يعني إقرار المنكر ، فالإنكار على ولاة الأمور بالخروج عليهم سواء كان الخروج بالسلاح أو اللسان ومنه المظاهرات ، فإن ما يترتب عليها من المفسد أكبر مما يجلب من المصالح ، والواقع شاهد على ذلك ومن هذه المفسد :
- التشبه بالكفار .
- الخروج على الحكام .

- جلب الأذى والضرر للمسلمين من قتل ، وتخريب وسد طرق ، وغيرها .
- زعزعة أمن البلاد .
- تعطيل الإنتاج ومصالح البلاد .
- التبعيد لله بوسيلة غير مشروعة .
- إيقاع العداوة بين رجال الأمن والمواطنين وحصول الفوضى .
- الاختلاط بين الرجال والنساء وما يتبع ذلك من قلة الحياء وفساد القلوب وفقدان الغيرة على المحارم .
- سب وشتم الحكام المسلمين .
- فقدان السكينة والوقار .
- استعمال الموسيقى والصور وغير ذلك ، نسأل الله أن يهدي المسلمين إلى سبيل الرشاد ، وأن يجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن .